

النظرة الإسلامية للتعايش مع الاغيار

الدكتور محمد سرفراز خالد*

Islam is a unique revealed religion which ensures the dignity of man. In Islam all human beings are descendants of Adam and have the equal rights. They have been preached for a single brotherhood of Muslim Ummah and for peaceful mutual co-existence with the followers of other religions. The Holy Prophet Muhammad(SWA) taught to treat the slaves with kindness. Blood, wealth and honour of every person are respectable to others. Even non Muslim have all the rights like Muslim in an Islamic state but they have to pay jizya. This article explore the Islamic concept of co-existence in the light of the Quran and Sunnah which guarantees peace and prosperity of all human beings. All the conflicts in an Islamic state can be solved in accordance with the injunctions of Islam.

في ظل العولمة وتقاصر المسافات بين الناس وسرعة الاتصال وضرورته بالآخرين وعدم القدرة على العيش بمعزل عن المجتمع الدولي اصبح من الضروري ان تعرف المجتمعات ويعرف المرأ ما هي اساليب التعامل مع المجتمعات والجماعات والافراد, ما لنا من حقوق وما علينا من واجبات وما هي حدود الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وما هي انجع الاساليب المتبعة في الدعوة الى الاسلام فنشأت الحاجة الى معرفة النظرة الاسلامية للتعايش مع غيرنا ممن قد نختلط به مضطرين ولسنا مختارين ويكون شريكا لنا في معاملاتنا الحياتية والمهنية رغما عنا لكون ان العالم اصبح قرية صغيرة كما ان من اهم الامور التي يجب علينا توضيحها في هذه الايام نظرا لشدة الهجمة على الاسلام والمسلمين من كل حذب وصبوب هو (النظرة الاسلامية للتعايش مع الاغيار) فالهجمة لم تقتصر على اعداء الدين من اليهود والنصارى والهنود والوثنيين بل شملت من يتسمى بتسمية المسلمين ومن يدعي - بسوء فهمه - بانه من اشد المدافعين على الاسلام ولكنه يعاني من جهل مركب فنراه لا يتجرأ عن تكفير المسلمين لا بل واستحلال سفك دماهم متذرعاً بضعاف الاحاديث والروايات التي لا يمكن ان تكون اساساً صحيحاً للاجتهد والفتوى فحجته واهية ودليله خاو كبيت العنكبوت الذي قال الله فيه: "وَأَنَّا وَهَنَ الْبُيُوتِ لَبِئْتُ الْعُنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ" ١

* استاذ مساعد قسم اللغة العربية والعلوم الاسلامية جامعة جي سي - لاهور

خلق الله الخلق وهو - جلت قدرته - اعلم بما يصلح لهم وجعل هذه الدنيا دار بلاء وتحيص لبني البشر الذين اكرمهم الله على ما سواهم من خلقه بنعمة العقل لكي يميزو ما ينفعهم من غير ذلك وجعل لهم من هذه الحياة الدنيا هو الفوز والنجاة في الآخرة فهذه الحياة الدنيا هي مزرعة الآخرة وما سنزرع هنا سنحني هناك فاما نجاة وفلاح و"حَتَّىٰ عَرْضُهَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ" 2 واما - والعياذ بالله - ضلال وخيبة ونار لظى "لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّىٰ" 3 وقد حفت الجنة بالمكاره وزينت النار بالشهوات وكان من البديهي ان يكون لهذه دعاة ولتلك دعاة وكل ينادي على ليله وهذا يولد بما لا يقبل الشك اختلاف الرؤى لما يصلح وما لا يصلح وهذا يعني ان هناك فريق واخر غيره ان لم نقل فرق اخرى كل له اسلوبه وطريقته عمله وتفكيره وما يراه مناسباً وغير مناسب كل هذا يؤدي بنا الى سؤال يطرحه المنطق وهو هل ان الله سبحانه وتعالى استعمرنا في هذه الارض لكي يقتل بعضنا البعض نظرا لاختلاف ارائنا ومعتقداتنا ام لا بد لنا من التعايش مع الاغيار وان كان الامر كذلك فما هي الحدود الشرعية لهذا التعايش وما هي القوانين التي تحكمه.

كل هذه اسئلة منطقية بحاجة الى اجابة شافية تبين النظرة الاسلامية للتعايش مع الغير وتبين بما لا يقبل اللبس كيفية التعامل مع الكفار من الوثنيين ومن ثم مع الكتابيين وبعد ذلك المخالفين من الفرق الاسلامية ومن بعد كل هذا كيفية التعامل مع الغير ممن يدعي انه من اهل السنة والجماعة واهل السنة والجماعة منه براء وهذا ما سنحاول ان نطرقه في عجالتنا هذه.

معنى اسم الدين الذي ندين به (كلمة الاسلام) هو الامن والمحبة والسلامة وهذا خير رد على من يتشدد بان الاسلام دين يدعو الى التسلط على الغير وارهابه واجباره على تغيير معتقداته بالسيف وكذلك يعطي قاعدة اساسية تقولنا في تعاملاتنا مع الاغيار وهي انه لا نجبر احدا على شئ لا يريد فقد قال سبحانه وتعالى: "لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ" 4.

يعرف كل مسلم ان الله لم يخلق الخلق عبثا بل خلقهم لغاية مقدسة "وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ" 5 ولعل من اشرف العبادات اعمار الارض ومن اهم متطلبات الاعمار ان يأمن الناس على انفسهم واموالهم والاسلام بفضل الله حفظ الدماء والاموال والاعراض وما الى ذلك سواء كانت للمسلمين ام لغيرهم وهذا دليل اخر على ان التعايش بين حملة

الافكار المختلفة هو السبيل لانجاز واتمام المهمة التي خلق الله الخلق لاجلها وسنفضل ذلك بعض الشيء فنقول بعد حمد الله والصلاة والسلام على رسوله الكريم: حظر قتل غير المسلمين وايدائهم: لعل من اوضح ما اوصى به الاسلام هو ان قتل اي نفس مهما كان معتقدها او لوئها او دينها من غير برهان قاطع على استحقاتها لذلك فقد ارتكب اثما عظيما والدليل على ذلك قوله سبحانه وتعالى: "مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا" 6 ففي الاية الكريمة لم يحدد الله سبحانه وتعالى النفس بل هي مطلق النفس ايا كان مذهبا او لوئها او معتقدها ولم يكتفي الشارع المقدس بذلك بل ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: " من قتل معاذا لم يرح رائحة الجنة وان ريحها توجد من مسيرة اربعين عاما" 7 هنا خصص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المعاهد وهو الغير مسلم الذي يعيش في ديار المسلمين ولكن من غير الحاق الاذى بهم كما ان الشارع المقدس حرم قتل سفراء غير المسلمين المبتعثين لديار الاسلام لا يصال رسالة او القيام بمفاوضات وما الى ذلك مما يتطلبه الامر بين الدول المختلفة فقد ورد سنن الدارمي حديث عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه حيث قال: "اني كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا اذ دخل هذا (عبدالله بن نواحة) ورجل وافدين من عند مسيلمة فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: اتشهدان ابي رسول الله؟ فقالا له: نشهد ان مسيلمة رسول الله فقال: آمنت بالله ورسوله, لو كنت قاتلا وافدا لقتلتكما" 8.

فما اوضح من هذا الامر في حفظ حياة الرسل بين الدول كون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعلم علم اليقين ان مسيلمة الكذاب باطل الدعوة وان هؤلاء مغرر بهم ولكنه حفظ ارواحهما نظرا لتقيده بشرع الله الذي لا تجد له تبديلا ولا تحويلا.

كذلك يمكن الاشارة الى ممانعة الاسلام لقتل من يتسمون لعلماء واحبار ورهبان اهل الكتاب مع علم المشرع بانهم يدعون الى ضلال ولكن الله امر بالدعوة الى الدين باسلوب اخر الا وهو: "ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ" 9

كما ان عبدالله بن عباس قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا بعث جيوشه قال: لا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان ولا اصحاب الصوامع" 10 كما ان الاسلام لم يميز بين دية المسلم من غيره فقد روى عبد الرحمن بن يلماني فقال: "ان رجلا من المسلمين قتل رجلا من اهل الكتاب فرفع الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم, فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: انا احق من وفي بدمته ثم امر بالرجل فقتل" 11 كما ان علماء المسلمين افتوا بتساوي الديات بين المسلم وغيره من اهل الكتاب فقد ورد ان الامام ابو حنيفة النعمان بن ثابت قال: "دية اليهودي والنصراني والمجوسي مثل دية المسلم الحر" 12

ولعل من اروع مظاهر الديتهما سواء تسامح مع الاغيار وقبولهم في المجتمع الاسلامي ان الدين الاسلامي الحنيف امر بعدم هدم بيع وضوامع ومراكز عبادة الاغيار رغم انه ينادي انه ما انزل الله بها من سلطان ولكن اعطاهم الحق في ممارسة شعائرهم الدينية الفاسدة بشرط ان لا يؤذوا المسلمين بذلك كما ان الدين الاسلامي لم يسمح للمسلمين باجبار الغير على اعتناق الاسلام بل دعى الى تبليغ الدين بالاسلوب الذي يرتضيه العقل والفضرة السليمة فلذلك منع من سب نلة الكفار والمشركين لكي لا تثور ثائرتهم فيسبوا الله عدوا كما قال سبحانه وتعالى: "وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ" 13

الاسلام بصفته اخر الاديان والشرائع التي انزلها الله سبحانه وتعالى لبني البشر وكونه دستور متكامل للحياة لم يعطي مجالا في المجتمع الاسلامي لمن قد تسول له نفسه بالتعدي على الغير فنرى انه انزل اشد العقوبات على من يتجرأ بتجاوز حدود الله في التعامل مع غيره من افراد المجتمع ايا كان دينه او مذهبه

لم يترك الاسلام شيئا مما يمكن ان يتلى به المجتمعات من امور الا ووضع لها الضوابط والقوانين التي تحكمها فنرى انه جاء بتفصيل دقيق لكيفية التعامل مع الحاكم الفاسق الذي سلط على المجتمع الاسلامي فوضع بذلك لنا ضوابط التعامل مع الاغيار ممن يدعي انه من المسلمين ولكن فعله يشهد على غير ذلك.

لعل من اوضح ما أشار إليه الدين الإسلامي الحنيف هو أن المؤمنين إخوة وهذه الأخوة الإيمانية أكثر قرابة وشدة من القرابة والأخوة العصبية أو النسبية حيث جاء في ما قاله جل

وعلا في محكم كتابه وفصل خطابه: "إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ" 14 كما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى لهذه الرابطة وصفا لما لأعضاء البدن الواحد من رابطة وأضاف بأن بقاء المسلمين والمؤمنين ببقاء هذه الرابطة حيث قال: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى" 15 فعندما يصاب عضو من اعضاء الجسد بعاهة او مرض معين نرى ان ذلك الالم والحمى تسري في كل البدن فعلاقة التعایش بين اعضاء الجسد الواحد جماعية وليست انفرادية فلذا بقاء المسلمين وتمكنهم من اداء واجبهم المقدس في تبليغ الدين وتطبيق شرع الله وسنة رسوله الكريم منحصر بقبولهم لبعضهم البعض والتعایش السلمي فيما بينهم واحترام الاخرين وليس فقط عدم التسبب بايصال الاذى لغيره من المسلمين بل بمنع غيره ممن قد تسول له نفسه بذلك.

فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره" 16 فهنا يشير رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان من واجبات الاخوة الاسلامية ان لا يظلم احدا الاخر ولا يخذله بالقول او الفعل او بالتشجيع على ارتكاب المعاصي والمخذورات او بعدم تحية عما قد تسول له نفسه من الموبقات وان لا يحقره ولا يستحقه لانه اخ له في الخلق والدين فدين الاسلام هو دين الامن والمحبة والسلامة والدعوة الى طريق الحق فقد اوضح جل جلاله بان الاسلوب الانجع في الدعوة الى الحق وطريقة هو بيان ان فطرت الله هي الاسلوب الافضل للحياة وهو السبيل الوحيد لحياة حرة كريمة لبني البشر من غير فرق فيما بينهم لعرق او لون او معتقد "قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ" 17 فبعد ضمان سلامة المجتمع من الافات والمصائب يجب مراعاة امن الجماعة ومن يعيش بكنفهم من غير المسلمين ايضا ومن المواصفات المطلوبة في المسلم الجيد ان يكون غيره من المسلمين في منأى عن لسانه ويده حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده" 18 فاللسان وان بدا لمن تلمسه عبارة عن قطعة لحم لا يمكنها ان تؤذي ولكن ما تسببه من الام ومعاناة اشد فتكا مما تسببه السيوف فجرح السيوف ممكن لها ان تندمل بمرور الزمن بعكس جرح اللسان فلا يمكن اندماله وان تقادم عليه الزمان ومما يشمل هذه المصائب التي يمكن ان تصدر من اللسان هو الشتم والذم والنميمة وهتك العزة والظعن

وغيرها كثير لهذا اشار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك وقرنه بالقتال فقال: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر" 19 من المعلوم ان التسبب بأثماً لبي ادم من الضرب او الارهاب او التذليل او الارعاب هو مما يتسبب باختلال امر المجتمع والحاق الاذى بشريحة عريضة منه مما يؤثر سلباً على مختلف مناحي الحياة في ذلك المجتمع كما ان العصب يسلب الانسان عقله ولربما في حالة الغضب المفرق يخرج الانسان عن سيطرته على اعصابه مما يسهل عليه ارتكاب المعاصي التي يندم عليها كثيراً عند عودة رشده اليه كما ان من يعتدي على الناس قد يواجه برد اشد من فعلته من قبل الطرف المقابل وهذه العداوات قد تستمر نسلاً بعد نسل لهذا السبب ارشد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدم الاشارة باستخدام السلاح فمن الممكن ان ترتعش اليد او يحدث اي مكروه فيقع المحذور حيث قال صلى الله عليه وسلم: "لا يشير احدكم الى اخيه بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار" 20

فالتعاش فيما بيننا يتطلب ان يحترم بعضنا البعض وان نختار بدلاً من فرض الاراء والاستبداد بما اتخاذا الاخوة السبيل الامثل للتعامل مع الآخرين فالدرس الذي اعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم للانسانية باحترام الانسان والحفاظ على حقوقهم لم يجرؤ احدا من اقوام العالم ومفكرهم بتقديم امودج يقترب من كماله فكل المسلم ومتعلقته محترم ومصون بالنسبة لغيره من المسلمين حيث قال صلى الله عليه وسلم: "كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه" 21 ففي الظاهر ان هذه الالفاظ ثلاثة فقط ولكن بالتدبر الدقيق فيها سنجدها تشمل كل ما يتعلق بالفرد فجميع متعلقات الحياة مرتبطة بطريقة او اخرى بهذه الاشياء الثلاثة فمن يرغب بان يكون ماله وعرضه ونفسه مصانة عليه بصيانة هذه الامور ومتعلقاتها للآخرين وبالنتيجة سيكون المجتمع مصان من التعدي والظلم والاضطهاد وهذا ما يريد الله من بني ادم حين قال: "الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا" 22 فالعبادة من ضمنها اعمار الارض والذي لا يتم الا اذا امن الناس على حياتهم ومالهم وعزتهم وبذلك يتخذ المجتمع الاسلامي افضل سبل الرفاه والتطور وذلك بسبب حفظ الحقوق ومعرفة الواجبات.

اولی الاسلام اہمیت قصوی لحفظ المال والنفس والعزۃ للمسلم حیث نلاحظ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اشار الی ذلك فی خطبۃ حجۃ الوداع والتی تمثل الفرصۃ التاریخیة التی استغلها رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لارساء قوانین المجتمع الاسلامی ودعائمه وقد عجز العالم بمفکرہ ومبدعیہ من الاتیان بمثل تلك القوانين التی سنہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی تلك البقعة المبارکة، کیف لا وهو الذی قال فی شانہ رب العزۃ جل جلالہ: "وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ اِنْ هُوَ اِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ" 23 فقد قال صلی اللہ علیہ وسلم فی تلك الخطبۃ: "ان دماءکم واموالکم واعراضکم علیکم حرام کحرمة یومکم هذا فی شہرکم هذا فی بلدکم هذا" 24

ونظرا لما للنفس الانسانیة وخصوصا للانسان المؤمن من اہمیت قصوی فقد اشار رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وهو يطوف بالکعبة فقال: "والذی نفس محمد بیدہ لحرمة المؤمن اعظم عند اللہ حرمة منک ماله ودمه" 25

المسلمون الذین اشار اللہ تعالی الیہم بصفة الاخوة فیما اشار رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی العلاقة التی بینہم وشبہہا بعلاقة اعضاء الجسم الواحد توجب علینا کل هذه التوجیہات ان نكون متحدین قلبا وقالباً ونعیش سواسیة مغلبین روح الاثار والمحبة علی غیرہا من النزعات فکلنا نعلم حال جزیرة العرب بصورة عامة ومکة وما حولها بصورة خاصة قبل المبعث النبوی وکیف ان اسلوب القتل والغارات والغزو کان هو السائد ولكن نرى خلال اقل من عشرون سنة تمكن الاسلام من جمعہم علی المحبة والالفة والاخوة فنسوا وتناسوا الاحقاد والثارات القدیمة وانصہروا فی بودقة الاسلام "اِذْ كُنْتُمْ اَعْدَاءً فَآلَفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَاصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهَا اِخْوَانًا" 26

وكان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم كثيرا ما یقرن العیش مع الجماعة بحرمة النفس الانسانیة ووجوب احترامها وتقديسها وكان ینبه كثيرا ویحذر من ان یرجع المسلمون الی عصبیتهم القبلیة التی كانت قبل الاسلام فیقتتلوا فتضعف قوتهم وتخور ویفتت المجتمع الاسلامی الرسالی الذی بناه رسول اللہ علی اساس المحبة والمساواة فی الحقوق والواجبات دون النظر الی ان الفرد عبدا ام سیدا فقال: "لا تردو بعدي کفاراً یضرب بعضکم رقاب بعض" 27

نظرة الاسلام وتقييمه لحرمة النفس الانسانية يمكن معرفتها من ملاحظة النصوص القرآنية والارشادات النبوية المتعلقة بهذا الموضوع فقد قال الله سبحانه وتعالى: "مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا" 28 فيما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قتل المؤمن عند الله اعظم من زوال الدنيا" 29 كما نبه الشارع المقدس الا ان من اعظم الامور قتل النفس الانسانية بغير حق وذلك يؤدي الى الذلة والخزي في الحياة الدنيا وتوعد فاعل هذا الفعل الشنيع بعذاب اليم يوم القيامة فقد قال الله سبحانه وتعالى: "وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاءُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا وَعُذِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ

عَذَابًا أَلِيمًا" 30 ولكي يحافظ الشارع المقدس على علاقة الاخوة الدينية بين افراد المجتمع الاسلامي فقد اوجب الدية على كل مسلم يقتل مسلما بالخطأ وهذه الدية تساعد اولياء المقتول على امور دنياهم المعيشية كما انها عبارة عن رسالة اعتذار من القاتل الغير متعمد لذوي المقتول وللمجتمع الاسلامي حيث قال الله سبحانه وتعالى: "وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا" 31

لقد اعترض الكثير من المتفلسفين والمتفهمين على نظام القصاص الاسلامي الذي هو قتل القاتل وادعو ان الدين الاسلامي يدعو الى سفك الدماء وما الى ذلك من الخزعبلات والدين الاسلامي من كل تلك التفاهات براء فالان وفي هذا العصر يمكن ملاحظة ان الدول التي يطبق فيها نظام القصاص تقل نسبة جرائم القتل بنسبة كبيرة جدا عن غيرها من المجتمعات فالقصاص يعطي اولياء المقتول حقهم ويزيل اضغان قلوبهم عن اولياء القاتل كما انه يعطي عبرة للمجتمع بان من يرتكب هذا الفعل الشنيع عليه ان يتأكد بانه سيقتل وعلى اعين المألأ فهذا الرادع القوي سيعطى المجتمع الهدوء والسكينة والامان من استهتار الاوباش وقد نبه الله سبحانه وتعالى الى ذلك بقوله: "وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ" 32

يمكن القول ومن دون ادنى شك ان الدين الاسلامي هو من رفع لواء العزة للانسان وحفظ كرامته وصانها من الضياع وهذا لا ينحصر بالمسلمين فقط بل بكل بني ادم من دون ادنى تفريق بينهم للون او مذهب او معتقد او جنس كما قال الله تعالى: "وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ" 33 فلذا نرى ان الشارع المقدس ارشدنا الى اعطاء الحرية لحملة المعتقدات والاديان والمذاهب الاخرى لمزاولة شعائرهم وطقوسهم الدينية كما يشاؤون على شرط ان لا يؤذوا

غيرهم من افراد المجتمع ولم يدعونا الى اكراههم على اعتناق الدين الاسلامي فقد قال الله سبحانه وتعالى: "لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ" 34 وانقل لجناب القارئ الكريم ما قاله الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الاية: "لا تكرهوا احدا على الدخول في دين الاسلام فانه بين واضح جلي دلائله وبراهينه لا يحتاج الى ان يكره احد على الدخول فيه" 35 كما قال الله جلت قدرته في موضع اخر: "فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ" 36

كما اسلفنا سابقا فان الدين الاسلامي دين الامن والمحبة والسلام لذا فقد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحفاظ على ارواح الناس واموالهم وصون اعراضهم دون النظر الى مذاهبهم ومعتقداتهم وقد كان معيار المسلم الجيد هو من لا يكلف الناس امرا لا يرغبوا فيه حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المؤمن من أمانة الناس على دمائهم واموالهم" 37 وقال في موضع اخر: "المسلم من سلم الناس من لسانه ويده" 38 هل يوجد اكثر من هذا العدل بان جميع المعاملات تتم بين الناس بنفس القانون والصيغة دون النظر الى مذاهبهم واعتقاداتهم او لونهم وجنسهم؟ هذا هو الانصاف الذي ارسل الله من اجله 124 الف نبي ورسول حتى ختمهم بخاتم النبيين محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم الذي جاء بشريعة متكاملة لبني البشر ما ان اتبعناها حتى بلغنى الثريا وان تركناها لم نغادر الثرى كما ان القرءان الكريم اعطى لب لباب الاصول حيث قال الله سبحانه وتعالى: "وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلٰٓى اَلَّا تَعْدِلُوْا اِعْدِلُوْا هُوَ اَقْرَبُ لِلتَّقْوٰى" 39 ورغم من ان كفار مكة اخرجوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من موطنه رغما عنه فنراه عندما مكناه الله منهم في فتح مكة لم يخطر بباله الانتقام واخذ الثار بل قال: "اذهبوا فانتهم الطلقاء" 40 كما انه توجه الى اهل مكة فقال: "من دخل دار ابي سفيان فهو آمن ومن القى السلاح فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن" 41

كما حفظ الاسلام ستر غير المسلمين وممتلكاتهم وسن للمسلمين قانونا لا يمكن لهم ان يتجاوزوه حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وان الله لم يحل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الا باذن ولا ضرب نساءهم ولا اكل ثمارهم" 42 كما ان من يسكن مع المسلمين من اهل الذمة من غير المسلمين له نفس الحقوق التي يتمتع بها المسلمون من غير ادنى فرق او تفرقة وعلى حكومة الوقت ان تحافظ على اموالهم

وارواحهم وممتلكاتهم فقد أكد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواقع متعددة من حياته الشريفة على ضرورة الحفاظ على ارواح وممتلكات من يسكن مع المسلمين من اهل الكتاب والكفار فقد قال في احد المواضع: "الا واني احرم عليكم اموال المعاهدين بغير حقها" 43

كما ان الامام علي بن ابي طالب رضي الله عنه وارضاه اوضح اسباب دفع اهل الذمة للجزية وذلك لان مسؤولية الحفاظ على ارواحهم وممتلكاتهم تقع على عاتق الحكومة الاسلامية كما ان الحكومة الاسلامية مسؤولة عن حصولهم على جميع حقوقهم من غير تفریط بما لكونهم من دين اخر او ملة اخرى ومن اوجب واجبات الحكومة الاسلامية حماية اهل الذمة من استغلال الناس لهم وتوفير العدل والانصاف لهم بما لا يدع مجل لطامع ان يطمع في اموالهم وممتلكاتهم حيث قال رضي الله عنه موضعا اسباب دفع الجزية: "انما بذلوا الجزية لتكون دماؤهم كدمائنا واماؤهم كاموالنا" 44

اوضح رسول الله حقوق اهل الذمة وضرورة توفير الامن والامان لهم في أكثر من موضع ولعل أكثرها وضوحا قوله صلى الله عليه وسلم: "الا من ظلم معاهدا او انتقصه او كلفه فوق طاقته او اخذ منه شيئا بغير طيب نفس فانا حججه يوم القيامة" 45 لان الدين الاسلامي لا يفرق بين الناس لاختلاف معتقداتهم بل يدعو الى توفير العدل والانصاف لجميع بني البشر لا بل يطالب المجتمع الاسلامي بالاحسان الى ضيوفهم من اهل الذمة كما قال الله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ يُأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ" 46

كما ان الشارح المقدس لم يدع مناسبة الا ونيه على ضرورة العدل في الحكم دون النظر الى طرفي النزاع سواء كان احد الاطراف مسلما والاخر غير ذلك او كان قريبا للقاضي والاخر من اعدائه او ان احدهم رئيسا والاخر مرءوسا وما الى ذلك من الاختلافات في المذهب واللون والجنس والمعتقد فقد جاء في القرءان الكريم: "وَإِذَا قُضِيَتْ فَاَعْدِلُوْا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ" 47

ان الدعوة الصادقة والصريحة التي نادى بها الدين الاسلامي لتكريم بني البشر دون النظر الى اختلافاتهم المذهبية والاعتقادية والجنسية او اللونية هي اصدق دعوة للتعایش مع الاغيار بسلام وامان فلم يعطي الدين الاسلامي الحق لاحد بان يسلب غيره حياته او ماله من غير جرم ارتكبه فقد جعل الله قتل نفس واحدة من غير حق كقتل الناس جميعا

حيث قال جل وعلا: "مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا" 48 فيمكن الملاحظة هنا ان حفظ النفس كان من غير الاشارة الى مذهبها او معتقدها او جنسها ولونها وهذا دليل صادق وصريح على ان الدين الاسلامي هو دين التعایش والتسامح والمحبة ونبذ الكره والمقت والشحناء والبغضاء وما ينغص حياة بني البشر وراء الظهور.

لشدة اهتمام الشارع المقدس بهذا الامر فقد اولى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الامر جل اهتمامه فقد ورد ان رجلا من المسلمين قتل رجلا من اهل الكتاب فرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "انا احق من وفي بذمته ثم امر به فقتل" 49

كما اعطى رسول الله درسا قيما بشأن حرمة دماء واموال اهل الذمة حيث قال في مقام اخر ان: "من قتل معاهدا في غير كنهه حرم الله عليه الجنة" 50

مما مر اعلاه يمكن ملاحظة ان الدين الاسلامي هو التشريع الاوحد الذي حفظ الكرامة الانسانية ودعى الى ذلك بأبلغ العبارات وأفصحها فدعى الى صون النفس الانسانية من الظلم والتعدي وذلك بالدعوة الى التعایش بين الافكار والمذاهب المختلفة ضمن المجتمع الواحد من خلال رسم سياسة متناسقة تحفظ حقوق الجميع ومن غير إيذاء طرف منها وبذلك توفر للمجتمع أسباب التطور والرفي من خلال توفير الامن والعدل الذي هو الركيزة الأساس للمجتمع السليم

والحمد لله على نعمة الاسلام

الهوامش

(1): العنكبوت 29: 41

(2): آل عمران 3: 133

(3): الليل 92: 15-18

(4): البقرة 2: 256

(5): الذاريات 51: 56

(6): المائدة 5: 32

- (7): البخاري, محمد بن اسماعيل, الجامع الصحيح (بيروت: دار ابن كثير, 1407 هـ / 1987م),
المجلد 3 صفحة 1155 رقم الحديث 2995
- (8): الدارمي, عبدالله بن عبدالرحمن, السنن (بيروت: دار الكتاب العربي, 1407 هـ) المجلد 2,
صفحة 307, رقم الحديث 2503
- (9): النحل 16: 125
- (10): الشيباني, احمد بن حنبل, المسند (بيروت: المكتب الاسلامي للطباعة والنشر, 1398
هـ/ 1987م) المجلد 1, صفحة 330, رقم الحديث 2728
- (11): البيهقي, احمد بن حسين, السنن الكبرى (مكة المكرمة: مكتبة دار الباز, 1414 هـ/ 1994
م) المجلد 8, صفحة 30, رقم الحديث 15696
- (12): عبدالرزاق, همام بن نافع, المصنف (بيروت: المكتب الاسلامي, 1403 هـ) المجلد 10,
صفحة 97-98
- (13): الانعام 6: 107
- (14): الحجرات 49: 10
- (15): البخاري, الجامع الصحيح, المجلد 5, صفحة 2238, رقم الحديث 5665
- (16): مسلم, ابو الحسين مسلم بن الحجاج, الجامع الصحيح (بيروت: دار احياء التراث العربي) المجلد
4, صفحة 1986, رقم الحديث 2564
- (17): الانعام 6: 161
- (18): البخاري, الجامع الصحيح, المجلد 1, صفحة 13, رقم الحديث 10
- (19): المصدر السابق, المجلد 1, صفحة 27, رقم الحديث 48
- (20): الحاكم, محمد بن عبدالله, المستدرک على الصحيحين (بيروت: جاز الكتب العلمية, 1411
هـ/ 1995م), المجلد 3, صفحة 587, رقم الحديث 6176
- (21): الشيباني, احمد بن حنبل, المسند (بيروت: المكتب الاسلامي للطباعة والنشر, 1398
هـ/ 1987م) المجلد 2, صفحة 277, رقم الحديث 7713
- (22): الملك 67: 2
- (23): النجم 53: 3-4
- (24): البخاري, الجامع الصحيح, المجلد 2, صفحة 620, رقم الحديث 1654
- (25): ابن ماجه, محمد بن يزيد, السنن (بيروت: دار الفكر) المجلد 2, صفحة 1297, رقم الحديث
3932
- (26): آل عمران 3: 103
- (27): البخاري, الجامع الصحيح, المجلد 6, صفحة 2594, رقم الحديث 6668

- (28): المائدة 5: 32
- (29) الطبراني, سليمان بن احمد, المعجم الكبير (بيروت: المكتب الاسلامي 1405هـ/1985م) المجلد 1, صفحة 355, رقم الحديث 594
- (30): النساء 4: 93
- (31): النساء 3: 92
- (32): البقرة 2: 197
- (33): بني اسرائيل 17: 70
- (34): البقرة 2: 256
- (35): ابن كثير, اسماعيل بن عمر, تفسير القرآن العظيم (بيروت: دار الفكر 1401 هـ) المجلد 1, صفحة 310
- (36): غافر 40: 14
- (37): النسائي, احمد بن شعيب, السنن (بيروت: دار الكتب العلمية 1411 هـ / 1991م), المجلد 8, صفحة 104, رقم الحديث 4995
- (38): الشيباني, احمد بن حنبل, المسند (بيروت: المكتب الاسلامي للطباعة والنشر, 1398 هـ/1987م) المجلد 1, صفحة 330, رقم الحديث 2728
- (39): المائدة 5: 8
- (40): مسلم, الصحيح, المجلد 3, صفحة 1407, رقم الحديث 1780
- (41): المصدر السابق
- (42): ابو داود, سلمان بن اشعث, السنن (بيروت: دار الفكر 1414 هـ/1994م) المجلد 3, صفحة 170, رقم الحديث 3050
- (43): الطبراني, المعجم الكبير, المجلد 4, صفحة 111, رقم الحديث 3828
- (44): ابن قدامة, ابو محمد عبدالله بن احمد, المغني في فقه الامام احمد بن حنبل (بيروت: دار الفكر, 1405 هـ) المجلد 5, صفحة 181
- (45): البيهقي, السنن الكبرى, المجلد 9, صفحة 205, رقم الحديث 1851
- (46): النحل 14: 90) (47): الانعام 6: 152
- (48): المائدة 5: 32
- (49): ابو نعيم, احمد بن عبدالله, مسند الامام ابي حنيفة (الرياض: مكتبة الكوثر 1415 هـ) ص 105
- (50): النسائي, السنن, المجلد 8, صفحة 24, رقم الحديث 4747